

المركز والهامش وحقيقة الشرعية في التراث

الدكتور: أحمد مدارس
قسم الآداب واللغة العربية
جامعة محمد خضر - بسكرة

ملخص:

موضوع هذا المقال ما تعرّضه الحقيقة من التحوّلات وتبادل الأدوار في بنية المركز والهامش، والتي تأسس على الشاقص الفلسفى والمعربى والاجتماعي والسياسي والاقتصادي بما يغذي ويتوسّع فضاء الصراع الحاصل بين القطبين (مركز / هامش).

كل من مركز يعد كيانه لسان حال سلطته ما يستند منها شرعية ومن جعله يعيّن بوضوح مجالات اشتغاله. وعليه؛ فهو يلدّب بصورة الأنموذج السامي والمقنع الذي لا يستطيع أي أنموذج آخر الصمود في وجهه ومقتضاه.

Résumé :

L'objet de cet article est ce que la réalité expose en tant que transformations et changements de rôles dans la structure du centre / périphérie. C'est une structure à base de contraintes philosophiques, cognitives, sociales, politiques et économiques ; ce qui élargit l'espace de lutte entre les deux pôles.

Chaque centre se présente comme porte parole d'une autorité d'où il prend légitimité et référence pour désigner

clairement les champs de travail. Donc, il se présente comme un modèle suprême et convainquant que tout autre modèle ne peut résister contre.

مقدمة:

دللت الحياة بشتى أشكالها على تلازم المركز والهامش على خلفية تلازم الصراع بين الأقطاب المشكّلة لوجود ما؛ ولذلك لا نتصور أن يكون هناك في حيز معرفي ما وجود مركز فقط أو وجود هامش فقط، بدليل التسمية والنعت، فلَمْ يكون المركز إذا غاب الهامش والعكس؟ على كل حال يرتبط كل مركز بسلطة يستمد منها قوته ويأخذ من سلامتها المنهجية ومصدرها المكين دواعي الاتباع والخصوص، بل يسعى إلى بلورتها والخروج بها إلى العالم تعيناً لمواافقه الخاصة المندرجة تحت رؤية المركز، فيتخذ منها رؤيته، ويلتزم بحدودها وقضایاها واهتماماتها، ويصبح داعياً إليها، ومدافعاً عنها، وجاءلاً منها نموذجاً ساماً ينبغي أن يُتبَع ويُشَيَّع، وتصير كل النماذج الأخرى إلى الهامش لعدم مقدرتها على الاستجابة لمطالب الحال.

ويقع حديث المركز في دائرة السلطة بشتى أنواعها، ولأنها هي السلطة ولها قوة إصدار الأحكام على الموجودات **تُعيّن بالضرورة** إطار المركز الذي يصبح هو السلطة عينها، ويكون ما عداه هامشاً معارضًا إما أن يتخلّى عنه أصحابه، وإما أن يبقى قطباً في صراع مع قطب المركز لقيام إمكانية تحوله إلى مركز مع الزمن بعلة سقوط المركز السائد قبله. من هنا نشأت التحولات، سواء أتعلقت بوجود ما يضمحلّ بظهور وجود جديد بعد منافسة متسالمة تستوعب الوجود القديم وتتفوق عليه، أم تعلق بوجود يُزَحِّزَ

من موضعه بعد مناسبة معلنة يقضي فيها الحادث الجديد على السائد، ويبدل كل خصائصه ومميزاته وأهدافه، بل ويطبق على منطقاته الفكرية والفلسفية؛ فينشأ تبادل الأدوار بين السائد تحت غطاء المركز/السلطة وبين المض محل تحت غطاء الهامش أو المهمش، بعد أن تتخذ السلطة مصدراً دينياً أو أخلاقياً أو فكرياً فلسفياً أو منطقياً.

أولاً- صور من تراثنا:

إن التدليل على هذا التحول والتبادل يتأسس في تاريخنا العربي من مظاهره العادي وأوله التحول من خلافة راشدة إلى ملك أموي فعابسي فتشتت لدوليات مختلفة قبل أن تجتمع في شبه خلافة أيام المماليك، أو خلافة أيام العثمانيين⁽¹⁾... وفي ذلك تبادل للأدوار بين مؤسسي هذه الدول في كل فترة زمنية من التاريخ العربي. ويأتي ظهور المتأخر بعد صراع قام على السرية وخلفية الولاء له حتى يتهدم بناء المتقدم ويصبح غير قادر على العطاء كما كان زمان نشأته. والحقيقة في هذا التحول أن الوجود الجديد كان مهماً أو يتموقع في مجال التهميش أو يعده حاله منه، فيسعى إلى إحداث الدور الجديد. وهذا وجه تاريخي صرف.

والوجه الثاني عقائدي، قطباه المتكلمة والمتبعة؛ فأما الطائفة الأولى فترى في العقل مصدراً للمعرفة ولذلك يعود إليه فعل التدبر وإثبات الموجودات بالبرهان العقلي والمنطقي، وكل إدراك معرفي لا يتأسس على هذا المنطق فهو باطل لا يمثل إلا الشق الضعيف غير القادر على تسبيير شؤونه فضلاً عن تسبيير شؤون غيره. وأما الطائفة الثانية - وعلى خلاف السابقة- فترى كل ذلك في النقل أولاً ثم العقل ترتيباً ملزماً.

والوجه الثالث مذهبى، يتعلّق بالفقه والاتّباع، وأحقية الشّيوع والقرب من الصّحة والسلامة، وموافقة الحق الذي جاء به الهدي النبوى.

١- مع الفرق والطائفـ الإسلامـية:

لقد كان الناس في إيمانهم متبعة، أساس دينهم ما تناقلوه عن الأـسـلافـ، وـهـمـ يـعـتـزـونـ بـذـلـكـ لـعـدـمـ إـقـادـمـهـمـ عـلـىـ التـبـدـيلـ وـالتـغـيـيرـ وـمـاـ يـخـرـجـهـمـ من دائرة التدين السليم لمحافظتهم على الهيئة التي كان عليها جيل الصحابة والتابعـينـ؛ فـكـانـ المـرـكـزـ فـيـ هـذـاـ الـوـضـعـ القـطـبـ الـأـخـيـرـ، وـالـهـامـشـ القـطـبـ الـأـوـلـ، وـقـدـ صـارـتـ إـلـيـهـ مـقـالـيدـ الـحـكـمـ فـيـمـاـ بـعـدـ - أـيـامـ الـمـأـمـونـ - حـتـىـ اـشـتـدـ عـوـدـهـمـ وـحـلـوـاـ النـاسـ كـرـهـاـ عـلـىـ آـرـائـهـمـ، وـهـوـ فـعـلـ الـمـعـتـزـلـةـ الـذـيـ فـقـدـواـ بـهـذـاـ الصـنـيـعـ مـاـ حـقـوـهـ قـبـلـ أـنـ يـتـبـوـأـواـ الـمـرـكـزـ وـأـفـقـدـهـمـ الـهـيـبـةـ الـعـلـمـيـةـ وـالـقـوـةـ الـمـنـهـجـيـةـ وـالـمـصـادـقـيـةـ الـدـينـيـةـ^(٢).

لقد تطور الصراع بين الطائفـينـ حتـىـ بلـغـ حـذـ تـسـمـيـةـ المـتـبـعـةـ بالـحـشـوـيـةـ وـالـمـجـسـمـةـ وـتـسـمـيـةـ الـفـلـاسـفـةـ وـالـمـنـاطـقـ وـعـلـمـاءـ الـكـلـامـ بـالـأـرـأـيـتـيـنـ نـسـبـةـ إـلـىـ قـولـهـمـ: (أـرـأـيـتـ لـوـ أـنـهـ... بـمـاـ يـعـادـلـ الـاقـتـراـضـ الـذـيـ يـسـبـقـ الـاسـتـدـالـلـ وـالـبـرـهـانـ)، ثـمـ ظـهـرـتـ الـأـشـاعـرـةـ بـوـصـفـهـمـ قـطـبـاـ آـخـرـ يـعـلـوـ الـمـتـبـعـةـ وـيـخـالـفـ الـمـعـتـزـلـةـ، وـإـنـ كـانـواـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ يـرـيـدـونـ التـوـسـطـ بـيـنـ الطـائـفـيـنـ، وـإـظـهـارـ الـحـقـ فـيـمـاـ غـابـ عـنـ الـقـطـبـيـنـ السـابـقـيـنـ، فـظـهـرـتـ الـمـنـاظـرـاتـ وـاتـجـهـ إـلـيـهـاـ النـاسـ بـنـيـةـ الـغـلـبـةـ الـفـكـرـيـةـ، وـكـلـ فـرـيقـ يـدـعـيـ قـوـتـهـ الـمـرـكـزـيـةـ وـيـنـسـبـ لـفـرـيقـ الـآـخـرـ هـامـشـيـتـهـ وـابـتـعـادـهـ عـنـ الـحـقـ. كـمـ تـعـيـنـ أـنـ الـمـعـتـزـلـةـ وـالـأـشـاعـرـةـ مـنـ نـفـسـ الـقـطـبـ مـقـارـنـةـ بـالـمـتـبـعـةـ لـوـجـودـ عـوـاـمـلـ مـشـتـرـكـةـ بـيـنـهـمـاـ كـثـيـرـةـ أـهـمـهـاـ التـأـوـيلـ وـالـتـعـطـيلـ بـنـيـةـ التـنـزـيـهـ فـيـ مـوـضـعـ الـصـفـاتـ الـخـبـرـيـةـ^(٣) الـتـيـ تـجـاذـبـهـاـ القـوـلـ بـالـنـقـلـ وـالـقـوـلـ بـالـعـقـلـ وـالـتـأـوـيلـ؛ فـازـ دـادـتـ وـتـيـرـةـ الـخـلـافـ، وـشـقـ عـلـىـ النـاسـ

الاختلاف في الدين مع ما هم عليه من معرفة القياس وإعداد آلات النظر. ثم ازداد الصراع ضراوة وبدت ثنائية المركز والهامش أكثر بروزاً بظهور تيار التصوف الذي عُدَّ منافياً للاعتدال في الدين؛ فهمّشه عموم المسلمين بوصفهم المركز، وهمّش المتصوفة الخصوم بوصفهم مركزاً، فصار القطبان مركزاً وهاماً من وجهة نظر مقابلة، وهي الحقيقة التي تلزّمت مع كل التطورات السالفة. لقد قال المتصوفة بالفnaire حيث رؤية الله -جلَّ وعلا- في الدنيا رؤية عينيةً أساسها الذوبان والتعمق في العبادة، كما قالوا بالحلول والاتحاد⁽⁴⁾ مما أُجَّجَ عليهم عامة المسلمين وخاصتهم، وعَدُوا ما قال به المتصوفة كفراً بواحاً لمخالفتهم أصول الدين. ورأى المتصوفة في غيرهم سطحيةً وصداً عن المعرفة الحقة، فكان التحول عندهم من الظاهر إلى الباطن ومن سطح التبُّعد إلى عمق الحقيقة، ورأوا في ثبات غيرهم على ما هم عليه أبعد ما يكون عن الحقيقة المراده أصلاً بوجود الدين. وهو ما يخالف تماماً ما عليه غير المتصوفة. وفي كل ذلك تلزّم بين المركز والهامش من وجهة نظر كل طائفة، حتى وصل الأمر حدَّ التكفير خاصةً في تصوف الحلاج وابن عربي. ولعل من أبرز أشكال الصراع التي ما تزال قائمةً إلى اليوم صراع السنة والشيعة، وهو الصراع الذي بدأ مع الفتنة الكبرى⁽⁵⁾. فمن يمثل المركز؟ ومن يمثل الهامش؟ هو سؤال في شطرين وإجابته في نظري لم تكن متعلقة بالمركز والهامش معنىً أصلياً، بل تعلقت بموقف علي وموقف معاوية بعد مقتل عثمان رضي الله عنهما أجمعين.

فأما علي فقد افتقد إجماع الأمة عليه لعدم ورود بيعة أهل الشام وعلى رأسهم معاوية. وأما معاوية فلأنه يرى في نفسه ولية يحق له الأخذ بدم عثمان حين تأخر علي في الأخذ على القتلة، فعمل بقوله عزَّ وجلَّ: «وَمَن

فُتِلَ مَظُومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْفَتْلِ» [الإِسْرَاء/الآيَة 33]. وإنما هذا تقدير منه على أساس أنهم من أهل البيعة الذين علم الله ما في قلوبهم ورضي عنهم. وتأول معاوية الآية، ورأى على الأخذ بما تفرضه قواعد البيعة، وقد يُرْفَعُ عنهم الملام في ذلك، وفي فعل معاوية مخالفة لا تخفي.

لقد كان لفتة أن تصير إلى ما هو أشد ولذلك أَلْفَ أَبْو بَكْرَ بْنَ الْعَرَبِيِّ كَاتِبَهُ الْعَوَاصِمَ مِنَ الْقَوَاصِمِ بِهَذَا الْمَعْنَى، وَأَطَالَ ابْنَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ فِي كَاتِبِهِ الْبَدَائِيَّةِ وَالنَّهَايَةِ لِيَعْلَمَ النَّاسُ حَقِيقَةَ تَمَّ إِخْفَاؤُهَا، فَلَمْ يُذْكُرْ قَطُّ أَنَّ بَيْنَ عَلَيِّ وَمَعَاوِيَّةَ كَانَ حُكْمُ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ وَهُوَ مَنْ سَلَّمَ أَمْوَارَ الْحُكْمِ وَالْوَلَايَةِ لِمَعَاوِيَّةَ، وَلَذِكْرِ وَجْدِ الْخَوارِجِ سَبِيلًا لِلْخُرُوجِ عَلَيْهِ كَمَا خَرَجُوا عَلَى أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ بِسْبِبِ التَّحْكِيمِ.

وَأَمَّا عُمَرُ بْنُ الْعَاصِ وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا دَهَاءٌ وَلَا غَيَاءٌ لِضَعْفِ رَوَايَةِ التَّحْكِيمِ وَعَدَمِ مَعْقُولِيَّتِهَا مَقَارِنَةً بِمَكَانَةِ الصَّاحِبَةِ عَلَيْهِمُ الرَّضْوَانُ. وَمَا رَوَتْهُ كَتَبُ التَّارِيخِ مُفَادِهُ الْإِتْفَاقُ عَلَى حَقْنِ دَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ بِعُودَةِ جَيْشِ الْعَرَاقِ وَعَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَمِيمًا لِلْمُؤْمِنِينَ، وَعُودَةِ جَيْشِ الشَّامِ وَمَعَاوِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْيَا عَلَى الشَّامِ، وَتَأْجِيلِ الْقَصَاصِ مِنْ قَتْلَةِ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى حِينٍ.

إِنَّ الْفَكَرَ عِنْدَ الشِّيَعَةِ يَنْحُوا إِلَى ظُلْمٍ وَقَعَ عَلَى آلِ الْبَيْتِ فِي صُورٍ مُتَعَدِّدةٍ. بَدَا بِأَرْضِ فَدَكَ⁽⁶⁾، وَتَوَاصَلَ مَعَ خَلَافَةِ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ مَعَ مَقْتَلِ الْحَسَنِ، وَبَعْدَ بَيْعَةِ وَمَقْتَلِ الْحَسَنِ⁽⁷⁾ وَإِلَى الْيَوْمِ مَعَ تَهْمِيشِ تِرَاثِهِمْ⁽⁸⁾. وَهُمُ السَّاعُونَ إِلَى اِنْتِقَامِ يَرْدُونَ بِهِ عَلَى ظُلْمِ السَّنَةِ مَذْ كَانُوا... بِهَذَا الْمَنْطَقِ هُمْ مَرْكَزُ وَالسَّنَةِ هَامِشُ، وَالْأَصْلُ عِنْدَهُمْ بِمَسْحِ فَكَرِ السَّنَةِ. وَعِنْدَ أَهْلِ السَّنَةِ

الشيعة حركة هدامه وجب تهميشها وتضييق مجالات نشاطها والاتفاق حول السنة والعودة إلى هديها. فإن لم يحدث تحول في هذا الموضوع فلأن المركز والهامش على حد قول الطائفيين متلازمان تلازم الحق والباطل.

وكما جرى التهنيش بالصراع وتبادل الأدوار بعد التلازم في العقائد وما ترتب عن الفتنة الكبرى فقد جرى على المذاهب الفقهية.

2- مع المذاهب الفقهية:

شهد العالم الإسلامي ظاهرة الانتساب إلى مذهب فقهي ما يلتزم به أهل مصر الواحد دفعاً للاختلاف بين أفراد البلد الواحد، لكن الحاصل أن اتخذ كل مصر مذهبهم مذهباً مثاليًا، يفوق وبفضل غيره من المذاهب الأخرى، وقد تم اختياره على جملة من الخصائص كلها تنتهي عند أفضليته.

إن الأصل عند الأئمة الأعلام التسامح والأخوة بل التجليل والاعتراف بالعلم والتوفيق والفتنة؛ ومن حكمة الله أن جعل بين كل اثنين منهم اتصال، أبو حنيفة ومالك، مالك والشافعي، الشافعي وأحمد، وقد اتفق جميعهم على وحدة العقيدة وكان اختلافهم في الفقه أمراً طبيعياً لاختلاف ورود الأدلة إليهم ومعرفتهم بخصوصيات الفتاوى قبلهم. والحقيقة أن موطأ مالك وضع تيسيراً للأئمة وتسهيلاً لأمر دينها ولذلك سُميَ كذلك، فلما طُلب من مالك أن تُحمل الأئمة على ما فيه من أحكام فقهية رفض على أساس أن ما دونه لا يعود إلا أن يكون ما وصل إليه، وقد يكون هناك غيره لعلمه بالناسخ والمنسوخ وكذا ورود الأدلة برواتها في غير مجلسه أو في غير ما طلب فيه علماء من الأمصار، وإن كان قد اختار المدينة للتقرب من أهلها الذين عايشوا النبي - صلى الله عليه وسلم - صحابةً وعايش التابعون الصحابة على ما كان من

أمر النبي، وعلى ذلك أسس مبدأ (عمل أهل المدينة) الذين ما فتئوا يعملون بما ورثوه أبا عن جدّ.

يظهر من صنيع مالك هذا – وهو صنيع كل الأعلام من أصحاب المذاهب – أن لا أحد يحمل أحدا على شيء من الفقه بغير دليل شرعي واضح الدلالة والقصد، وأن الحق قد يكون عنده أو عند غيره، وأن الاختلاف بين أعلام الأمة وارد، وهو من العلم الذي تشكل الإحاطة به علما شريفا لكونه الطريق المثلى التي قد ترسم معالم فقه موحد التوجه بعلة اجتماع الأدلة عند المتأخرین، وهو ما لم يكتمل إلى الآن، ولعل السبب هو التمسك بهدي المذهب، وحتى الفقه المقارن على جملة فضله لم يسهم في إرساء هذه الوحدة المرجوة. وخلاصة الحديث أن قامت المذاهب على شكل من الصراع يشتد حيناً ويبرد حيناً ولكنه لا يتبدد ويبقى على التلازم.

إن المشهد الفقهي القائم على الصراع والتعصب ورفض كل المذاهب الأخرى حمل الأمة على استحداث أربعة محاريب في مسجد بنى أمية في دمشق لا تزال قائمة إلى الآن، مما يقوی فكرة الوجود والكينونة والتلازم، ليبدو من خلال هذا الوضع إيمان مشترك وصلة مفروضة على الجميع ولكن وفق طريقة تختلف عن طريقة الغير، وينتو ذلك جملة الاختلافات في كل مناحي الحياة الدينية.

لم يكن بالإمكان التعامل مع محراب واحد مع اختلاف أداء الصلوات وفق كل مذهب، وهو وإن كان فعلاً مستهجنًا، فيه بعض التسامح، غير أن البدء والسبق إلى الصلاة ومن يقيمهما أولاً أجّح الصراع وزاده لهيباً. فصار الأمر إلى أداء صلاة واحدة بأربع جماعات مختلفة في مسجد واحد...

يبدو أن المسألة لا تتعذر تلزيم الصراع في هذا المستوى، وأما سيادة مذهب ما في مصر من الأنصار فهو ثبيت له وتهميشه ورفضه لغيره. ولعل من صور ذلك التأكيد على ذكر المذهب في صيغة الزواج في مصر مثلاً (وعلى مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان) فما دخل المذهب في الزواج وهو قد يحصل بصيغة القبول (قبلت)؟... إن الذي يرسخ في الذهن أن اتباع المذهب متعلقون بصاحب المذهب ذاته لا لما يحمله من أراء فقهية؛ فلم يربطوا الاتباع وفق فهمٍ سليم واستنتاج علمي عارفٍ يكفله العلماء، بل تعصبو لهم وميزوهم وفضلوهم على غيرهم، فتركوا السلامة المنهجية للجهل مخالفين أصحاب المذاهب في ذلك.

ومن الشواهد على التلزيم والصراع وتبادل الأدوار مذهب أهل الظاهر⁽⁹⁾ في الأندلس، فلما رأى ابن حزم ما آل إليه أمر الأمة من اختلاف وتنزق فكري وعقائدي وحتى منهجي سلك مبدأ السلامة فيما رآه⁽¹⁰⁾، وقد تمثل له في الأخذ بظاهر النصوص وكما وردت من غير بحث في علة ولا في منطق ويكفي أنها وردت كذلك، ولو رأى الله في ذلك بياناً لعلة أو منطق لجاء مذكورة كما ذكر الأصل الفقهي، أو كما حدث في مواقف ومواضع أخرى، وعلى ذلك يحسن الوقوف على ما وقف عنده النص من غير رأي ولا اجتهاد قد يُحدثان فجوات تنزق النسيج الفقهي للإسلام⁽¹¹⁾.

ومنها أيضاً ما شاع عن أهل المغرب العربي أنهم اتبعوا عقيدة الأشعري وفقه مالك وطريقة الجنيد⁽¹²⁾؛ فاجتمعت لهم ثلاثة تيارات قد أخذ كل تيار منحى من حياتهم الدينية. والحقيقة أن المذهب المالكي في الفقه يوافقه مذهب مالك في العقائد، ومذهبه في التعبد والتقرب إلى الله، والحال هنا أن المغاربة تمسكوا بفقه مالك وتركوا عقيدته ومنهجه في العبادة،

و استبدلوا هما بالعقيدة الموافقة للاعتزال و فصلوها عن العبادة والتدين فمالوا إلى صوفية الجنيد كما مالوا إلى عقيدة أبي الحسن الأشعري.

يبدو من هذا النسيج التمييز بين عناصر التكامل الديني فجاءت مختلفة لتشكل تالفا فيه فصل بين عناصر الشخصية الواحدة؛ فلماك فقه وعقيدة ومنهج تعبدى معلوم، وللأشعرى مثل ذلك، وكذلك الجنيد، وثلاثهم مختلفون فيما بينهم. لعل مسألة التمشير عند المغاربة تعود إلى المهدي بن تومرت حين أقام حربا على المشبهة المجمدة و منهم مالك فيما يظهر... وأقر مذهب الأشاعرة على أساس التوحيد، فسمى دولته بدولة الموحدين، فقد لقى أكابر العلماء... وفحول النظار، ولقي أئمة الأشعرية من أهل السنة، وأخذ بقولهم في تأويل المتشابه. ويقال إنه لقى أبا حامد الغزالى رحمة الله... وطعن على أهله في الوقوف مع الظاهر، وحملهم على القول بالتأويل، والأخذ بمذهب الأشعرية في جميع العقائد⁽¹³⁾، وكان (ينهى عن الجمود على الظاهر، وسمى أتباعه الموحدين تعريضا بتکفیر القائلين بالتجسيم الذي يؤدي إليه الوقوف على الظاهر)⁽¹⁴⁾.

وفي ذلك إيدان بالصراع الفكري والمذهبي الحادين في المغرب، إذ تحولا إلى صراع سلطوی فيما بعد، يُحملُ فيه الناس على المذهب بالقوة. ومع تأصل التمذهب الفقهي، أصبحت فكرة التکفير والضلال قابلة لأن تطغى على الحياة العامة وبخاصة لما ارتبطت مع خلق القرآن وعقيدة الحلول ثم وحدة الوجود والكشف في نقطة الفناء عند المتصوفة، فكان ما هو معروف في التاريخ الإسلامي عن أحمد بن حنبل والحلاج وابن عربي، وما حدث مع كل واحد منهم من تهميش وإقصاء.

إن التشكيل الثلاثي السابق فيه كثير من الإقصاء والتهميش؛ ولذلك جاء مُجترأً، يأخذ من كل توجُّهٍ ما يبدو أنه أفضل ما فيه. يبدو - بشيء من المثالية - أن الاختيار تم في زمن تساوت فيه الأشياء فهي معروضة على أساس التمييز والاختيار، فكان ذلك الاختيار عند أهله هو الأجر والأفضل، ويمكن لغيرهم أن يتذمروا غير ذلك. لكن التساؤل ينشأ من أن يكون الكل عرضةً لترك بعضه واستبداله ببعض كل آخر، وقد يكون في ذلك تشويه لكل على حدة، وهو التشويه القائم على التهميش والإقصاء والاختيار المعتمد. كما أن التمذهب في حد ذاته فيه كثير من التهميش، فلا يعتقد مسلم أن يكون الحق كل الحق عند واحد من أصحاب المذاهب دون غيره، ويكتفي الاتفاق بينهم على ذلك دليلاً على وحدة مشربهم، وما اختلفوا فيه له دواعيه وأسبابه⁽¹⁵⁾.

إن كتب الفقه الإسلامي مليئة بصنوف التسامح والتآخي الغائبة في تعامل المسلمين فيما بينهم، مما ينمّي حقيقة جهل الأتباع وسوء فهم انتهاج مذهب من المذاهب، حتى صار المذهب شيئاً مادياً له وجوده وكيانه الذي تدركه الحواس والأفهام، وقد ارتبط بمكان معين واتخذ جنسية البلد الذي ارتضاه، على الرغم أنك ترى الكل يستند إلى القرآن والسنة واجتهادات العلماء، فيتبدّل إلى الذهن أن لكل مذهب قرآن وسنّة، والحق لا يتعدي اختلاف الأدلة⁽¹⁶⁾.

وقد بدا لي أن إظهار الصدق عند كل طائفة لا شكّ فيه، وأن إدراك الحقيقة غاية عند الجميع، ولكن ما غاب هو العذر والتسامح، وهو ما جرّ العوام إلى تكفير غيرهم وبغضهم، وزادت حدة الصراع بين العلماء إشاعة فكر التهميش والكراهية. وليس المقصود هنا التقرّيب بقدر ما هو بحث عن

التوسط؛ فالعيوب في التعصب والتسرع وضعف الوازع الأخلاقي وافتقاد العذر، وذلك من أصول الدين التي تغاضى عنها كثيرون من أهل التعصب. وقد يكون التهميش محموداً تستحسنه الأمة إذا حقق هدفه رفيع الشأن ذا بال، كحال الحديث الشريف في جمعه وتدوينه، تصحيحاً وتضعيفاً؛ فهو بذلك تهميش وقائي محمود، رغم ما يحمله من استهجان لمجرد أنه تهميش، وإنما يشفع له الصدق والاتكاء على النص والدليل من القرآن والسنة، فيجد السبيل إلى العمل به، ويرفع عنه الحرج بذلك، وفي الأمر تفصيلات ستأتي. إن التهميش هنا يسري في أفعال الناس بما يتناسب والأوضاع القائمة في حالات مخصوصة، تتطلب استخدامه لما فيه من فائدة مرجوة، وهي تتعلق بعلم الحديث وموافق في الفقه.

3- وجه محمود للتهميش في علم الحديث: [التهميش الوقائي]

سعت الأمة إلى جمع ما أثر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - من الأحاديث روایةً من غير كذب عليه ولا وضع، مما يستدعي التحرير في روایة الحديث وقبوله اتباعاً، وإحقاقاً للحق الثابت برواية الرواية سندًا ومتناً؛ ولذلك وضع الشیخان وأصحاب الحديث شروطاً تقوم على الجرح والتعديل وقد تخصص فيه طوائف من الناس، فلا يُقبل من الحديث إلا ما رواه الثقة الثبت عن مثله إلى منتهاه، وكان موافقاً لأصول ما جاء في حكم التزييل، وما عدا ذلك يُترك لضعف طرق وروده وروايته، وإنما يتعين التهميش هنا كذباً عن النبي⁽¹⁷⁾ - صلى الله عليه وسلم -، وقد اجتهد أناس في الوضع حتى شاعت الإسرائيليات والأحاديث الم موضوعة وعلم الوضاعون وسُودَ بذكرهم بياض الورق بنية الاحتراس مما يررون، وردد لشروع الكذب والوضع عليهم⁽¹⁸⁾.

إن الترك لا يعني قبول ما لا يصح مطلقاً، فقد يسلم الحديث من الضعف إذا تعددت طرق روایته فيصح لغيره أو يحسن ذاته أو لغيره⁽¹⁹⁾. وقد يصدق الكذب فتجري العادة على التحري والتحميس، وإن كان الأصل التوقف إلا أن تتعدد الطرق فيكون ما سبق تقريره.

إن في هذا الصنيع استدراك وتضييق للتهميش والترك، وهذه صورة فيها كثير من الاعتدال والدقة العلمية. والصورة الثانية أن يعمل بالضعف من حيث معناه المواقف للأصول الثابتة في الكتاب والسنة المقطوع بصحتها متى تعددت الطرق وتكاففت فيما بينها، وجبرت بتوارثها أسانيدها، التي ترفض رفعها منفردةً إلى مصاف الحديث المنسوب إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فهو وهي يوحى بعيد عن كل هو⁽²⁰⁾. ومن هذا الاستدراك ما ألهه الحكم مستدركاً على الصحيحين، ولم يرويهما من الأحاديث رغم توفر شروط الشيوخ فيها⁽²¹⁾ وما تم تصحیحه من الأحاديث مع الزمن⁽²²⁾.

إن العمل بالحديث لا يستثنى التعارض، ويفترض أن يتعين النسخ بمعرفة السابق من اللاحق، أو العمل بما تعارض جميعاً لصحته فهو أولى من ترك بعضه، زيادة على الصحة والضعف التي سبق بيانها وذلك في العقائد والأحكام، وقد جرى العمل على التراخي في أحاديث الأخبار التي لا يرجى منها التعبد والاعتقاد كتاریخ الطبری وتاریخ البخاری وهي التي تلقى قبولاً عند الأمة عموماً، على عکس كتاب الأغانی للأصفهانی الذي رأى فيه بعضهم مساساً بمقومات الأمة فكذبوا جلَّ الوارد فيه، وصنف فيه بعضهم ما سماه السيف اليماني في نحر الأصفهانی صاحب الأغانی⁽²³⁾. وفي ذلك تهميش لرافد معرفي سواء أتعلق بالحق فيكون معيناً عليه، أم تعلق بالباطل فيكون نموذجاً للترك لما فيه، وقد تردد على السنة بعضهم تركه وعدم

الالتفات إليه مطلقاً، وأدنى ما فيه أن يقرأ المتأخرن للأولين بقراءة غيرهم التي لا تستقيم لاختلاف الأفهام والأمزجة.

4- وجه محمود للتهميش في الفقه وإعمال التأويل:

وغايتها أن يرفع حكم بحكم آخر⁽²⁴⁾، فيأخذ مكانه على أساس أغلب الظن، والأصل في كل ذلك على إقامة العلاقات بين اللفظ المستخدم ومعنiente الأصلي والمراد، أو ما يسمى بالصرف إلى المعنى الخفي؛ لأن اللفظ يمارس لعبة إخفاء بحسب الاستعمال السياقي ليعبر عن معنى ما، يفترض أن يدركه المخاطب، لينتهي الموضوع عند تعيين فهم ما اختياراً مع عرض باقي الاحتمالات الممكنة، وبيان وجه ضعفها ووجه قوة المختار منها، ليكون هذا التعيين علمًا وقع عن دراية وتمحيص.

يبدو التأويل قريباً سهلاً، ومتوسطاً يحتاج إعمالاً للفكر والبحث، أو بعيداً فيه إدراك بالاستبدال، لقيامه على علاقة إشارية يراها المسؤول، أو بدليل صارف تحققت فيه شروط الصرف، وإنما بقي الملفوظ على ظاهره.

يقرب التأويل مصطلحات الظن الغالب والقطع والقصد الممكن سواء أتعلق بالأصالة أم بالتبع، بمنطق اللفظ أو بمفهومه غير المنطوق، سواء أتعلق بالنسبة في الإدراك أم تعلق بالإطلاق فيه، وهو ما يصاحب الفساد والصحة في التأويل بناءً على الشواهد والقرائن الصرافية.

وعليه؛ يتطلب الصرف دليلاً شاهداً أو قرينة داخلية أو خارجية لتتم صناعة المعنى الجديد، وإن كان إدراك نية القاصد الغائبة عند المسؤول أصلاً لا تتعذر الظن الغالب. إن الدليل (أغلب على الظن من الظاهر الذي صرف عنه اللفظ بالتأويل). والاحتمال البعيد يحتاج إلى دليل قوي... والاحتمال القريب يكفيه دليل يجعله أغلب على الظن من الظاهر. والمتوسط من الدليل

للمتوسط من الاحتمال)⁽²⁵⁾. وقد يكون الدليل قرينة أو نصا آخر أو قياسا راجحا⁽²⁶⁾. ويلزمه وجوبا⁽²⁷⁾ اللفظ الظاهر فيما صُرِفَ عنه محتملا لما صُرِفَ إليه، والدليل الصارف الأرجح.

يشكل الصرف أو الاستبدال بالدليل والمقام والقرينة أو الاستبدال الحر القائم على معارف المؤول دورا مهما في آلية التأويل للربط بين الملفوظات والأشياء؛ إذ يختار احتمالا ويهمش الباقى، أو ينشئ الاحتمال الجديد مخالفًا من سبقه، ليترتب على ذلك وجود التأويل الصحيح وال fasid⁽²⁸⁾. ويتquin مجال هذا التهميش التأويلى فيما يدفع فيه التناقض بالبحث في المطلق والمقييد، والعموم والخصوص، والمنطوق والمفهوم، والظاهر والباطن، والجمع بين الأدلة، والترجيح، والناسخ والمنسوخ⁽²⁹⁾. لقد صار الاستقراء عند الفلاسفة تأويلا عند علماء الشرع، سبرا لبواطن الأشياء وجواهرها⁽³⁰⁾، وبدا المجاز سابقًا الحقيقة⁽³¹⁾.

ووجه الحمد في الصورة الأولى - علم الحديث - تحري الصدق ومعرفة الحق، لتعلق التهميش بالحديث تصحيحا وتضعيما، وقاية له من الوضع والكذب. وفي الصورة الثانية - في الفقه - أن يدرك القصد والحقيقة من اللفظ بما تبيّن وتعين، فتهمىش معانٍ وتثبت أخرى، لتعلق القصد بالفهم ومن ثم يكون الاختيار الفقهي الموسوم بالصواب في موضعه حتى وإن قام على التأويل الذي يتعين في زمانه أقرب ما يكون إلى الصواب من الملفوظ؛ ففي الثقافة العربية يتأسس كل ذلك على قيام الدليل، مع بقاء فكرة المخالفة ورأي الجمهور كما هو الحال في المسائل الفقهية. ومن ثم تكتسب الأفعال السابقة شرعيتها، كما سيتعين اكتسابها في خلاف الطوائف والفرق والمذاهب بعد الإسلام وخلاف عنترة وطربة والصلعاليك مع القبيلة من قبل؛ لأن الأمر

كما يبدو مرهون بالشرعية التي تضفي بسلطتها على الحقيقة، سواء اتعلقت بالمركز أم بالهامش؛ لأن مدار الاتفاق والاختلاف معاً ما يستند إليه كل طرف وهو يبرهن على مركزيته، وأحقيته وغلط الآخر وسوء منهجه.

ثانياً- المركز والهامش وحقيقة الشرعية:

يبدو موضوع الخلاف بين السنة والشيعة قائماً على أحقيّة الخلافة⁽³²⁾، المرتبطة بالبيت عند الشيعة وهم الأئمة المعصومون الذين يرثون خلافة الأرض بعد عهد النبوة⁽³³⁾، ومخالفة من يقول بغير ذلك، على أنها لا تصح إلا في قريش دون سواهم - عندهم وعند السنة -، أو من أدرك مرتبة الإمامة عند الشيعة منفردين، فآل البيت إذن أولى بها من غيرهم... إن طبيعة السلطة هنا دينية تتعلق بالنصوص الشرعية والخلاف فيها ظاهر، وكل طرف ما يدلي به على صدق مذهبها، ومن ذلك القول في الخلافة والإمامية في أنها بالنص كما عند الشيعة أو بالاختيار كما عند السنة⁽³⁴⁾.

يظهر أن التسامح فيما اختلف فيه الفريقان مع الاعتراف العلني بالخطأ، وتدعم نقاط الاتفاق بالتأسيس لوحدة جديدة لا تلغي أحداً من الرعيل الأول إلا قتلة عثمان وعلي والحسين -عليهم الرضوان-، مع التعايش السلمي وتحاشي التهديد والاحتساب عند الله دون فكر الإلغاء والتهميش هو الحل الذي يضمن للأمة عودتها وسلمتها بل وقوتها. وقد أجمعـت الطائفـتان على حبّ الحسين وتـجـيلـه ورـفـعة قـدرـه، مما يـسـهل الوضـع لو توـفـرتـ النـوـاياـ الحـسـنةـ والمـقـاصـدـ الصـادـقةـ.

ويمكن للسنة أن يتفهموا عدم مبايعة الشيعة ليزيد لتشابه المسألة مع ما فعله بنو أمية في الشام مع علي - رضي الله عنه -، والكل خاضع للفهم والتفسير البشري للنصوص القرآنية مما ينزع عنها صفة القداسة التي تحملها

تلك النصوص. كما يمكن للشيعة أن يتقهّموا موقف السنة من الموضوع كله على أساس الفكر المتسامح والتقة في صدق عامة المسلمين فيما اختلفوا فيه من المسائل.

وأما خلاف الفرق الإسلامية فقائم على توع المعرفة⁽³⁵⁾، لتكون السلطة الشرعية معرفيةً؛ ذلك أنها تحصل بالعرفان وفهم الجوهر عند الصوفية، كما تحصل بالنص من غير قلب ولا تأويل عند أهل الظاهر، وتحصل بالمنطق والعقل والبرهان عند المتكلمة والفلسفه، كما تحصل بالنقل والإخبار ومعرفة طبيعة اللغة عند المفوضة. ويسير الأمر إلى خلافات جوهريه تميز الظاهرية عن المفوضة، والأشاعرة عن المعتزلة، والشيعة عن المتصوفة، وبين طرفي كل ثنائية شيء من التقارب والاختلاف وكثير من التباعد والاختلاف.

وأما خلاف القبيلة والصعاليك فيستمد شرعيته من سلطة الصراع الطبقي؛ فالقبيلة فكرها ونموجها الذي تفرضه في الحياة الاجتماعية والحياة الفنية(الشعر)، وللصعاليك فكر مناهض وثقافة معادية تستهدف محى الطبقات وإرساء دعائم العدالة والحرية في الاختيار. ويعرفون بذلك علناً وكأنهم يعرضون الإيديولوجيا الجديدة، ويبينون جودتها وصلاحيتها وتميزها عمما تفرضه القبيلة.

وينحو عنترة إلى تغيير الذهنيات وعدم النظر إلى العرق واللون، بل إلى القيم التي تجمع بين كل أفراد القبيلة دون تمييز، مستمدًا الشرعية من الانتماء إلى القبيلة، وداحراً تغليب العرق واللون، فكان الصراع عرقياً. وليس طرفة عنه بعيد؛ فهو الذي كان نظيراً لهم وزيادة، وتميّزه عنهم فخر لهم ولهم، وليس بإبعاداً وهجراً وتهميشاً.

إن الحقيقة في طبيعتها تتتنوع إلى حقيقة تاريخية، تبرزهاحوادث بالتمحيص والمقارنة والاستقصاء، وتبقى في جميع الأحوال أو على الأقل أكثرها مصبوغةً بصفة الذاتية أو الذاتية الجماعية نسبةً لأمة أو مجتمع أو لطائفة في مقابل نظير ما عادةً ما يكون أمة أو مجتمعاً أو طائفة أيضاً. كما يمكن للحقيقة أن تكون اجتماعية متعلقةً بظواهر بعينها لا تتعين إلا في مجتمع بعينه دون آخر، وإنما يتم النظر إليها من جهة أهلها على أساس أنها مشكلات حقيقة تحتاج حلاً أو هي خصائص طبيعية لنمط المجتمع الذي يمثلونه، في حين ينظر إليها من جهة غيرهم أنها وصفات ضعف أو أسباب ومؤشرات انهيار ناتجة عن سوء اختيار لنمط المجتمع الذي ارتاؤه أنموذجاً، ومن ثمَّ يبدأ سجال الأفضلية...».

ويمكن للحقيقة أن تخرج إلى الشق الذاتي النفسي بوقع تأويلي أو استشرافي؛ فتتعين بصورة الصلاحية المعرفية عند العلماء والباحثين لتحقق المعرفة المناسبة أو التي المجهولة لعدم قدرة العقل البشري - في حقبة تاريخية ما - على استيعابها. كما يمكنها تحقيق المعرفة الاستشرافية بناءً على مقدمات واستقراءات لحوادث التاريخ والتطور الاجتماعي للأمم وكذا تشابه الوضعيات.

إن المسألة إلى الآن تتعلق بأنواع المعرفة التي تحتاج إلى أطر معرفية وتتأثر بمؤثرات ينبغي أن تسجم معها هذه الحقائق. ومن ذلك:

1- النسبية والوسطية:

إن الحقيقة التي يرنو إليها الإنسان حسياً وإدراكاً ذهنياً تحتمل القيم الاختلافية؛ فهي ليست مطلقة من جهة الإدراك مهما كانت طبيعته، وإنما المطلق فيها من جهة الإخبار والتكون والحدث، وهذا مبدأ عام يسري على

كل الظواهر. ولعل الأمر متصل بالإخفاء والتعتيم المقصودين والذين يرافقان الحقيقة؛ وذلك – كما يبدو – من جهتين:

- الأولى منع إدراك الحقيقة كاملةً لغايات إيديولوجية وأهداف سامية ومسطرة سلفا⁽³⁶⁾.

- الثانية عدم القدرة على إدراك الحقيقة؛ لأنها في صورتها التامة تسبب عطلاً، وتُنشئ المعرفة المضادة، وتحول البيئة من حال الهدوء والتوازن إلى حال الاستفار والصراع الدامي كما حدث في التاريخ الإسلامي بين المفوضة والمتكلمة والمتصوفة، وهذا مذهب أبي حامد الغزالى وابن رشد ومن وافقهما⁽³⁷⁾.

والغاية من هذا التعتيم والإخفاء التوسيط⁽³⁸⁾؛ وذلك كون الوسطية منهجاً يجمع بين تحقيق المعرفة الحقة وبين تلامح المجتمع بما ينمى الصورة المثلثة للتعايش مع الآخر واستيعابه، وتحظى خط الاختلاف من المنوع والمفضور إلى الجائز والمشروع وعلى قدر المدارك والطاقات. ومن ثم اكتساب خلق قبول الآخر داخل مناخ الاختلاف الذي ينمى المجتمع ويرفع شأنه، ولا يكون الرفض عائقاً أمام كل ذلك.

إن المراد هنا أن لا تقع صورة الماضي بحمل الناس على الاعتزال ثم حملهم على تركه والتوجه إلى التمشعر أو إرجاع الناس إلى ما كان عليه الأمر من قبل ذلك، وإنما الموضوع متزوك للأباب ومتدركه ثم ما تقرره وترى فيه اعتدالاً وتتوسطاً لا يُغبط فيه حق، ولا يُكره فيه إنسان على حال.

إن الوسطية التي يعتمدتها الأشاعرة بين المفوضة والمعزلة تلغى بعضها من أسس الاعتزال، كما تلغى بعضها من أسس المفوضة، وكأن في المسألة إرضاء للطرفين بعد مخالفتهما معاً جدلاً واستقصاءً، ليكون في الفكر

الأشعري من فكر المذهبين وزيادة، حتى بدا الأمر ذا طابع إيديولوجي تجمعي أكثر منه معرفي فكري خالص. وهو الفعل عينه الذي تعتمد عليه المعرفة البرهانية في مقابل ما تشيعه المعرفة الجدلية ولكن على خلافها تلغيها تماما لأن البرهان معرفة لا تقبل المجاملة.

2- البيئة إنتاج المعرفة:

تحتاج القدرة على الاستيعاب والتعايش والتآلف مع الآخر على الرغم من التناقضات بين الطرفين إلى بيئة جديدة تتأسس على قيم الاختلاف والقبول والحوار تماما كحال الأنجلز زمن ابن رشد؛ فقد كانت البيئة (ملتقى العوالم والثقافات والأديان، هذه البيئة التي أنتجت عقلانية ابن رشد وصوفية ابن عربي وإشرافية ابن طفيل في 'حي بن يقطان')⁽³⁹⁾.

إن الثقافة الجديدة الناهضة قد احتوت كل جديد، ولما همش ابن رشد أمام مركزية الغزالي، فقد وجد في البيئة الجديدة ما يسمح له بالانطلاق⁽⁴⁰⁾. وما حدث في ذلك الزمان على بعده هو الحادث اليوم في الغرب على قربه، وما هجرة الأدمغة وتهجيرها وفتح مجالات البحث أمامها إلا صورة مماثلة ومتطرفة عن الأولى. إن كان هذا كافيا؛ فإن بيئة الاختلاف هي التي تولد المعرفة وتسمهم في البناء وتوسّس للرقي الحضاري، لتكون الحقيقة وحرية تعيينها حقا كما يكون الاختلاف حقا، وإنما هو الاختلاف الذي يرصد الحقيقة والحق معرفةً وعلما. وما من عائق لذلك سوى المعيبة والسلط أو الانضواء تحت الجناح لئلا تقع المصادرات والتهميش والإقصاء بل الرفض في صورة الرأي والفكر والعلم⁽⁴¹⁾.

ولنا أن نتساءل: الاختلاف على أي أساس؟ ذلك أن الإيديولوجيا قناعة تترتب عليها اختيارات فكرية واجتماعية بما يصنع تداخلا في بناء

الشخصية داخل بيئة الاختلاف وفضاء إنتاج المعرفة، كما يصنع تمابيزا في بنية الشخصية ذاتها. وعليه؛ فرفض الآخر أو قبوله ينبغي أن يكون على أساس المعرفة والحوار، حتى لا يقع الرفض المعادل للتهميش والإقصاء، وإنما هو الرفض العلمي الذي يصحبه بيان وتوضيح وبحث واستقصاء، وهنا يخرج من حال الترك والنفور إلى حال الاختلاف والتتنوع المعرفي، وللمجتمع فيما معًا غاية وهدف، وكلاهما مرهون بالصحة والخطأ ولكن خارج تغلب الإيديولوجي على المعرفي.

تقوم الحقيقة على إنتاج المعرفة في مناخ يسمح بذلك الفعل الحر وغير المقيد أو المنصاع إلى توجه غير الحقيقة المضضة؛ وعلى ذلك يتتعين الوجود الاجتماعي للمفكر، وأفضل سبل الاجتهاد المتاحة له شرطين لإنتاج المعرفة⁽⁴²⁾ بعيدا عن كل مؤثر سلبي يعيق رؤية الحقيقة وملامستها حسياً أو إدراكيها ذهنياً (للخروج من أسر إنتاج الإيديولوجي إلى فضاء إنتاج المعرفة العلمية بالواقع وبالتراث، بالحاضر وبالماضي...).⁽⁴³⁾ والأصل في كل ذلك تحرير العقل من مختلف أنواع السلطات، و(تحرير الذاكرة من عمليات المحو والإثبات الإيديولوجية..).⁽⁴⁴⁾ وفق الأنظمة المعرفية المعتمدة في كل مجال معرفي، والموضوع بدءاً وانتهاءً عرفان وكشف كما عند المتصوفة، وبيان وجدل كما عند المتكلمة، وبرهان كما عند الفلسفه وذلك مدار الخاصة، وعند العامة معرفة حسية مجملة تناسب ما عليه الغالبية من الأمة بوصف العرفان والبيان والبرهان أنظمة معرفية من جهة. ومن جهة أخرى؛ فإن التوجه إلى الوسطية التي تقارب بين المذاهب، تلغى في بعض مداراتها المكتسبات المعرفية للأخر بهدف استبدالها بالنموذج الأكمل بعد الاستقصاء والجدل والنفي والإثبات.⁽⁴⁵⁾.

خاتمة:

إن القواعد الأساسية لثنائية المركز والهامش محصورة في الآتي:

- 1- تلازم المركز والهامش فلا وجود لأحدهما في غياب الآخر.
- 2- تبادل الأدوار بالصراع، والغلبة تُعيّنُ المركزَ وتحصرُ الهامش.
- 3- الدور مرحلة زمنية تسود فيها عادة أو فكرة أو روح ما. وثبات الدور دليل سلامته وقوته.
- 4- التحول صيرورة إلى حال يفرضها الصراع والغلبة.
- 5- تعايش المركز والهامش في صراعهما يحفظه التاريخ.
- 6- تُعيّنُ المركز والهامش بنمط السلطة وطبيعتها في تبنيها لمرجعية ما كالدين أو الأخلاق أو العرف الاجتماعي أو الفكر الإيديولوجي أو المعرفة العلمية؛ فيكون الصراع على أساس الشرعية الدينية أو الطبقية أو العرقية أو المعرفية.
- 7- التهميش تهميش فكري وحضاري وثقافي وإيديولوجي وسياسي وعرقي وجنسى.
- 8- التهميش المحمود هو تهميش وقائي تتطلبه مواقف معينة في حوادث معينة. وتهميش ما يستحق التهميش حسب رؤية ما يقابله تهميش ما لا يستحق التهميش حسب الرؤية المضادة.
- 9- التهميش سلوك يفرضه الواقع وطبيعة السلطة التي تبني ما يدعمها وتهشم ما يعارضها في نفس الوقت.
- 10- يقوم صراع السابقين على إحلال التوسط المطلوب شرعاً.
- 11- تبقى الحقيقة مطلباً أزلياً لا يخلو من جوانب غامضة ومبهمة تتطلب تمحيضاً ودرأية متتجدة.

12- بيئة إنتاج المعرفة بيئة أساسها الاختلاف المباح منهجاً وطريقة.

الهوامش:

- 1 - للتمثيل لا الحصر يمكن العودة إلى الثورة العباسية ضد بنى أمية التي نظمت سرا بدءاً من الكوفة دار التشيع في ائتلاف بين الشيعة والعباسيين ومن تبعهم من الموالى، الذين لم يحصلوا على نفس الحقوق، وحرموا من المساواة بغيرهم، ناهيك عن الالتفاف حول آل البيت المهمشين بحكم التشيع. ينظر: شوقي ضيف: تاريخ الأدب العربي، العصر العباسي الأول، دار المعارف، مصر، ط16، 1966، ص9-10.
- 2 - محمود على مكي ونصر حامد أبو زيد: نقد الخطاب الديني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ج م ع، ط4، 2003، ص13. وينظر أيضاً نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، سلطة السياسة وسلطة النص، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء/ المغرب، بيروت/لبنان، ط2، 2005، ص127 وما بعدها. وفي ص19 وما بعدها منه تفصيل في مسألة المركز والهامش بين الغزالي وأبن رشد، وأنه أئي ابن رشد - امتداد للتراث المهمش في الثقافة العربية، ينظر ص41 وما بعدها منه.
- 3 - ينظر: ابن تيمية (أحمد بن عبد الحليم الحراني الدمشقي) : الإكيليل في المشابه والتأويل، تج: محمد الشيمي شحاته، دار الإيمان للطبع والنشر والتوزيع، الاسكندرية، ج م ع، 2002، ص33-52 وله فيها تفصيات دقيقة في الإثبات والنفي والتعطيل والتجسيم. و: السيوطي: الإنقان في علوم القرآن، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه: فواز أحمد زمركي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2004، ج3، ص15-20. و: حسن الشافعي : الآمدي وآراؤه الكلامية، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة، القاهرة، مصر، ط1، 1418هـ/1998م، ص299 وص335 وص238.
- 4 - الحلول حلول روح ذات في غير بدنها، وقد راح المتصوفة إلى القول بحلول روح الله في المخلوقات. والفناء هو الانتهاء إلى رؤية الله تعالى في الدنيا بعد انفصال كلي عن عالم الشهادة روحياً، وتماه كلي مع عالم الغيبات. عقيدة الحلول عند الحلاج في القرن الثالث الهجري تقاربها معرفياً وحدة الوجود عند ابن عربي في القرن السابع الهجري.

وفيهما معا روح معرفية عرفانية أيدها الغزالى في بعض مداراته العقائدية بل أكد على منع تعاطي هذه المعرفة مع العامة لما تسببه من اختلال في الأفهام التي لم تبلغ درجة النضج المعرفي شبه الكامل. ينظر : نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، ص 29 وص 47 وما بعدها.

5- ينظر في هذا الموضوع بشيء من التوسيع والبسط البداية والنهاية لابن كثير، والعواصم من القواسم لأبي بكر ابن العربي.

6- هي أرض كانت للنبي - صلى الله عليه وسلم - فلما مات طالبت بحق ميراثها فاطمة والعباس، أعلمهمَا أبو بكر الصديق بأنها أرض لا تورث وهي صدقة تعود إلى فقراء المسلمين بنص الحديث (ما تركناه صدقة).

7- قصة الحسين مع من أرسل له المبايعة من أهل العراق بينَة؛ فقد صدقهم بعد أن وعدوه بالنصرة والولاء غير أنهم نكثوا عهدهم، وأسلموه لجيش عبيد الله بن زياد والتي يزيد بن معاوية على الكوفة والبصرة، وكان يقوده عمرو بن سعد بن أبي وقاص. ينظر في الموضوع من وجهة نظر الشيعة السيد محسن الأمين: أعيان الشيعة، ج 1، ص 34 وفيها: (ابي الحسين عشرون ألفا من أهل العراق، غدروا به وخرجوا عليه وبيعته في أنفاسهم وقتلوه). وكان مقتله رضي الله عنه في 10 محرم سنة 61هـ، وهو ابن ست وخمسين (56) سنة.

8- ومن تراثهم مسألة الظاهر والباطن، وفيها حديث مطول ناقشه علي حرب في التأويل والحقيقة، قراءات تأويلية في الثقافة العربية، دار التنوير للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط 1، 1985، ص 273. ومن كتب الشيعة في هذه المسائل يمكن العودة إلى كتاب الإرشاد للشيخ المفيد، وإعلام الورى بأعلام الهدى لأبي علي الفضل بن الحسين الطبرسي، وكشف الغمة في معرفة الأئمة لأبي الحسن الأربلي، وتاريخ اليعقوبي، وشرح نهج البلاغة لابن أبي حميد الشعبي. وللقاري في تاريخ الإسلام للذهبي، وشذرات الذهب لابن العماد، ومروج الذهب للمسعودي ما يفيده في صراع السنة والشيعة.

9- يمكن العودة إلى اختيارات ابن حزم الفقهية في الإحکام في أصول الأحكام. وتعليقًا على ذلك ينظر: علي أحمد الديري: طوق الخطاب، دراسة في ظاهرية ابن حزم، مركز إبراهيم بن محمد آل خليفة للثقافة والبحوث، بيروت، لبنان، ط 1، 2007، ص 17-18،

معينا الظاهرية نسقا عقليا قائما على الضرورة والبداهة واليقين وهو ما ينتج عن الدليل.
و: أنور الزعبي: ظاهرية ابن حزم الأندلسي، نظرية المعرفة ومناهج البحث، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، و.م.أ، ط2، 2009هـ/1429م، ص23-24، حيث تتعين الظاهرية منهجا يعتمد ظاهر النص لاشتماله على الواقع دون حاجة إلى قياس يسلك سبيل التجريد.

10- ينظر: نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، ص53. وفيها حديث عن المعرفة العرفانية عند المتصوفة في مقابل المعرفة البرهانية عند الفلاسفة وما تعرضنا له من جهة الخطاب النقيض-خطاب المركز- مثلا بـ: المعرفة الجدلية عند المتكلم وعلى الخصوص الأشاعرة بوصفهم المركز. لقد تحددت المعرفة بما يلائم الخاصة وفق الأنظمة السالفة الذكر، وللغاية المعرفة الحسية البسيطة التي تستجيب لقدراتهم الفكرية والمعرفية.

11- ينظر: أحمد الديري: طوق الخطاب، صص17-18 إذ يتبعن الفهم معرفة يقينية ينتجهما الدليل ليقابل مصطلح العلم، ومن ذلك فهم الأصول المنتجة لمعنى الخطاب، وبذلك تقوم قوانين التفسير عند الظاهرية على المعرفة واللغة والفهم كما في ص21-22، حيث البرهان أداة عقلية باليقين تفضي إلى المعرفة الحقيقة التي ترفض المعرفة الظنية كالإجماع والاستصحاب والاستحسان كونها لا تنتج أحكاما يقينية كما هو مضمون ص70-78، بل ترفض على وجه الخصوص الإجماع القائم على القياس كما في ص72. وتتعين الممارسة التأصيلية عند ابن حزم بكمال الشريعة ووضوحها واستواء أحكامها في مقابل الغموض الذي يسري على نصوصها وتقسيم الشريعة إلى أصول وفروع كما هو عند القياسيين عموما. وينظر أيضا دراسة أنور الزعبي حول النظرية المعرفية الظاهرية المؤسسة على نصوص القرآن والسنة والإجماع اليقيني المنقول بالتواتر عن الثقات والعدول كما في ص22، أو الضرورة المشاهدة بالحواس والعقل والمعبر عنها بالبداهة الثابتة كما في ص95، تأكيد لما توصل إليه الباحث الأول.

12- ينظر للتمثيل: أبو حيان التوحيدي: الإمتاع والمؤانسة، تج: عبد المنعم فريد، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط1، 1428هـ/2006م، ص8. وفيها أن المؤلف كان معتزليا متصوفا على طريقة محمد بن الجنيد؛ فهو كما قال المحقق: (أرسطو العرب في الفلسفة، وخليفة الجنيد في التصوف). وفي ذلك انصراف من الوحدة إلى التعدد

والتتنوع من حيث العقيدة والسلوك التعبدى والمذهب الفقهي، وهي ظاهرة لها وجود قوى عند الشيعة أيضاً لمخالفتهم عقيدة بعض أهل السنة درءاً للتجسيم والتعطيل، وطلباً للتزييه بالتأويل على مذهب المعتزلة والأشاعرة. وعلى العموم هذا وجه يقابل الوجه المذكور في المتن.

13- صبح الأعشى في صناعة الإنساء، تج: يوسف علي طويل، دار الفكر، دمشق، ط1، 1987، ج 5، ص 132.

14- السابق، ج 5، ص 186.

15- ينظر: ابن تيمية: رفع الملام عن الأئمة الأعلام. والحق أن هذا الكتاب فيه إدانة لأكثر المتعصبين للمذاهب، إذ اللوم مرفوع عن الأعلام فلم التخاصم وعلام إذا كانوا أقل علماً ومعرفةً منهم؟ بل وهم يقررون باختلافاتهم ويرونها طبيعية كونها اجتهادات يؤجرن عليها على كل حال خاطئة كانت أم صحيحة.

16- للقارئ الكريم أن يتبع مثلاً سبل السلام للصناعي أو بداية المجتهد ونهاية المقتضى للقرطي ليتبين جودة العلاقة بين العلماء ورقبيها وروعيتها في مقابل سوء علاقة الأتباع ورعونتها.

17- جمع المحدثون أحاديث متعددة تنفر من الوضع والكذب وتجعلهما سبباً لولوج النار ومن ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: (من كذب علىٰ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار). مسلم أبو الحسين بن الحاج القشيري النيسابوري، الجامع الصحيح، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، د.ت. ط، ج 1، ص.

18- ينظر كتاب: الجرح والتعديل لابن أبي حاتم الرازى، والتمييز لمسلم بن الحاج، وتنكرة الحفاظ لشمس الدين الذهبي، و(الضعفاء الصغير) و(التاريخ الكبير) و(كتاب التاريخ الأوسط) للبخارى، لسان الميزان لابن حجر العسقلانى، و(النقائص) و(المجموعون) لابن حبان البستى، والمتروكون للنسائي، وغيرها كثيرة. وعلم الجرح والتعديل علم يبحث فيه عن جرح الرواية وتعديلهم وذكر ما هم عليه من خلق وعلم ودرأية بالحديث وأهله.

19- هي مصطلحات حديثية تعنى اكتساب الحديث للصحة من ذاته بعد معرفة طرقه كلها أو من غيره لكثرتها وتتنوع أسانيدها؛ ولذلك يقال: حسن صحيح كما يشيع عند الترمذى، أو صحيح لغيره أو حسن لذاته، أو حسن لغيره، أو ما جوَّدَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ.

- 20- وهو أصل قوله تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى} [النجم/43].
- 21- ينظر في ذلك أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحاكم النيسابوري: المستدرك على الصحيحين، تج: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1411هـ / 1990م. وفيه أربعة أجزاء. وللعلماء في الحاكم القول بالتساهل بعد أن تبيّن عندهم ذلك من تعقب تخريجاته للأحاديث.
- 22- ينظر في ذلك ما صححه الطبراني والطبراني وابن حجر العسقلاني، وفي العصر الحديث السلسلة الصحيحة للألباني.
- 23- وليد الأعظمي: السيف اليماني في نحر الأصفهاني صاحب الأغاني، دار الوفاء للنشر والطباعة والتوزيع، المنصورة، ط1، 1408هـ / 1988م، وله على الكتاب ومؤلفه وعصره مؤاذنات عدّة، ولعل ما أورده عن الشيعة وبني أمية أكثر ذلك سوءاً عنده كما في الفصلين الثاني والثالث. وفي ص5 منه قول الخطيب البغدادي: (كان أبو الفرج الأصفهاني أكذب الناس، كان يشتري شيئاً كثيراً من الصحف ثم تكون كل روایاته منه). وفي ص10-11 من المقدمة أن الأصفهاني كان يحضر أسماء العلماء مع الوضاعين والكذابين والمجرورين من لا تقبل شهادتهم ولا روایاتهم.
- 24- هذه المسألة ناقشتها في (النص والتأويل)، منشورات مخبر وحدة التكوين في نظريات القراءة ومناهجها، قسم الأدب العربي، جامعة محمد خيضر بسكرة، ط1، 2010، ص 62-67. وفيها حديث عن الحدود والمستويات في التأويل.
- 25- الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، على 'روضة الناظر' لابن قدامة المقدسي، الدار السلفية، الجزائر، 1391هـ / 1971م، ص176. وله في أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1415هـ / 1995م، ج1، ص190-191.
- 26- الشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، ص177.
- 27- الآمدي : سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1424هـ / 2003م، ج2، ص38. وابن تيمية: الإكليل، ص27-28. والشنقيطي: مذكرة أصول الفقه، ص178. و: محمد مفتاح: مجھول البيان، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، ط1، 1990، ص98.

- 28- آثرت أن آخذ هذا الملفوظ تقريباً كما هو من كتاب (النص والتأويل) في هذا المقام.
- 29- السيوطي: الإتقان في علوم القرآن، حقه وعلق عليه وخرج أحاديثه: فواز أحمد زمركي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، 2004، ج 3، ص 55. و: محمد مفتاح مجھول البيان، ص 99.
- 30- على حرب: التأويل والحقيقة، ص 273. و نصر حامد أبو زيد: فلسفة التأويل، دراسة في تأويل القرآن عند محي الدين بن عربي، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء/المغرب، بيروت/لبنان، ط 5، 2003، ص 185 وما بعدها، وص 335 منه فيما سماه قضايا التأويل.
- 31- نصر حامد أبو زيد، فلسفة التأويل، ص 288، رابطاً بين الحقيقة والمجاز والباطن والظاهر . وينظر: علي حرب، التأويل والحقيقة، ص 21 وما بعدها.
- 32- يعد خروج الحسين - رضي الله عنه - إلى الكوفة حلقةً جديدةً من جملة حلقات ابتدأت بمقتل عثمان بن عفان - رضي الله عنه - ، وكان الهدف العودة إلى الشورى والتخلي عن العهد بالولاية ثم المبايعة كما فعل معاوية بن أبي سفيان مخالفاً اتفاقه مع الحسن بن علي - رضي الله عنهما أجمعين -.
- 33- هم اثنا عشر إماماً كلهم من قريش، وهم : علي والحسن والحسين وعلي بن الحسين، ومحمد بن علي الباقي، وجعفر الصادق بن محمد، وموسى بن جعفر (الكاظم)، ومحمد (النبي الهادي)، والحسن (العسكري)، ومحمد بن الحسن بن علي (القائم المهدي الحجة) كما هو في اعتقاد الشيعة. ولهملاء فقط الولاية والعصمة والولاية . وآخرهم هو المهدي المنتظر الذي يملأ الدنيا عدلاً، وهو الآن في الغيبة الكبرى، إذ بعد ظهوره تقوم الحجة ويستطيع البرهان على سلامة الوجهة وصحيح الاعتقاد؛ وبذلك يكون الشيعة قد جسدوا الولاية وصانوا الأمانة وواجهدوا في ذلك وثبتوا عليه. وهذا مركز عندهم، وعندتهم مركزية فاطمية (فاطمة الزهراء) وأخرى حسينية (الحسين سفينة النجاة)، وما عدا ذلك لا يرقى ليكون هاماً فضلاً عن المركز.
- 34- ينظر: نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، ص 36-37.
- 35- جاء في كتاب شرح السنة لأبي محمد الحسن بن علي البربهاري [ت 329هـ]، تح: خالد بن قاسم الردادي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط 1، 1414هـ/1993م،

ص 83 أن تعين الجهمية يقع بتفسير أحاديث حدوث الحوادث والصفات، وفي ص 99 الأخذ بالقياس والرأي في العقائد، وأضاف في ص 101 القول بالتعطيل، وفي ص 100 أن السكوت عند التلفظ بالقرآن مخلوق هو أم لا من علامات الفكر الجهمي، وفي ص 101-102 أن الجهمية أنكروا العبدية والجماعة والجامعة، واستحلوا دماء المسلمين. كما تعين الخوارج في نفس المرجع في ص 78 و 132 والأساس في ذلك الخروج والعصيان وشق عصا الطاعة. وفي ص 118 و 132 و 134 منه تعين للروافض بالوقوف عند عثمان وعلى تقديم علي على سائر الصحابة والتعرض لهم. وفي ص 118 و 132 أيضا تعين للقدرية والجبرية على أساس القول بالإجبار وثبات الإيمان، وما هو بالقول ولا بالفعل. وتعينت عنده المرجئة بنفس العلل السابقة في ص 132. على أن المعتزلة يتكلمون في التوحيد بالتعطيل كما في ص 118 و 123. وحاصل الكلام أنهم بدلاً وخالفوا ما كان عليه السلف. فخرجوا من المركز إلى الهاشم ثم شدوا على ذلك ليكون هامشاً ويتبايناً المركز. يقع هذا المصنف موقع العقيدة الطحاوية والعقيدة الواسطية ومحمل ما ألهه أهل السنة في العقائد، ولخصوصهم مؤلفاتهم التي يردون فيها على مجمل اعتقاد أهل السنة، ويررون فيها مواقفهم الفكرية وتوجهاتهم الإيديولوجية ودائماً على أساس المركز والهاشم.

36- ينظر: ملحم قربان: إشكالات، نقد منهجي في الفلسفة والفكر السياسي وفلسفه التاريخ، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط 3، 1981، ص 181-183.

37- ينظر: نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، ص 36-38 في مسألة الإمامة بالنص أو بالاختيار في خلاف السنة والشيعة. و: حسن الشافعي: الأمدي وآراءه الكلامية، ص 301 . وفيها: (وما الغزالى فإنه مع اتجاهه لتأويل الصفات الخبرية، يحرم ذلك على العوام، بل وعلى كثير من الموسومين بالعلم من المتكلمين).

38- ينظر: نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، ص 28. و 45 و 46 منه بيان لسوء تأويل أهل الجدل لآيات الصفات وما أوقع فيه الأمة من اضطراب وتناقض.

39- السابق، ص 26.

- 40- السابق، ص26. وأفرد في الصفحات من 58-64 كلاماً مهماً عن التعددية ودلالة الاختلاف.
- 41- ينظر السابق، ص 40 وما بعدها. وأبو حيyan التوحيدi: الإقناع والمؤانسة، ص 9 في حديث المحقق عن صاحب الكتاب من أنه: (قدح في الشريعة وقال بالتعطيل وساء اعتقاده وأبطن الإلحاد)، ثم ما أورده من كلام دائرة المعارف الإسلامية التي حاولت إنصاف الرجل.
- 42- ينظر: نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، ص110.
- 43- السابق، ص134.
- 44- السابق، ص138. وينظر أيضاً: برهان غليون: مجتمع النخبة، معهد الإنماء القومي، بيروت، لبنان، ط1، 1986، ص269 وسلطة المعرفة وفي ص 165 يتبعن التحرر الفكري عنده مفتاحاً لكل تحرر سياسي واقتصادي.
- 45- ينظر نصر حامد أبو زيد: الخطاب والتأويل، ص39 - 40.